

## الأحاديث المعلة في الطهارة / الدرس 8 الشيخ عبدالعزيز الطريفي

عبدالعزيز الطريفي

الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آل واصحابه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين تكلمنا في المجلس الماظي على جملة من الأحاديث التي اعلاها - 00:00:00

النقد في ابواب طهارة ونكملي ايضا الحديث الاول حديث زيد ابن ارقم عليه رضوان الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان هذه الحشوش محتضرة فاذا اتي احدهم الخلاء - 00:00:14

فليقل اعوذ بالله من الخبر والخبات هذا الحديث جاء من طريق قتادة عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم ورواه عن قتادة جماعة يرويه شعبة من الحجاج وسعيد بن أبي عروبة - 00:00:32

وهشام الدستوائي ومعمر بن راشد الازدي واختلفت روایتهم في هذا فروى الخبر الامام احمد وكذلك ابو داود في كتابه السنن وغيرهم من حديث شعبة بن الحجاج عن قتادة عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:00:52

ورواه سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم ابن عوف الشيباني الكوفي عن زيد ابن ارقم فاسقط من الرواية النظر وجعل بدله القاسم ابن عوف الشيباني واختلفت الرواية عن سعيد ابن أبي عروبة - 00:01:14

ورواه عنه هكذا جماعة رواه عنه اسپاط وعبدالوهاب الخفاف عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن القاسم ابن عوف عن زيد ابن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:01:37

ورواه اسماعيل ابن علية عن سعيد بن أبي عروبة عن عن قتادة عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم فوافقت رواية اسماعيل ابن علية ما رواه شعبة بن الحجاج - 00:01:54

وقد رواه هشام الدستوائي ورواه عن قتادة عن زيد ابن ارقم مباشرة واسقط فيه الواسطتين الاولى النظر والثانية القاسم بن عوف ورواه سعيد ابن بشير عن قتادة عن القاسم ابن عوف - 00:02:09

عن زيد ابن ارقم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ورواه معمر بن راشد الازدي كما رواه عبدالرزاق رواه عن معمر ابن راشد الازدي عن قتادة عن النظر ابن انس عن أبيه - 00:02:34

انس ابن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وجعله من مسند انس ابن مالك وقد حكم عليه بالوهم الامام احمد بن حنبل وكذلك مال الى توهيمه البهقي عليه رحمة الله كما في كتابه السنن - 00:02:49

وذلك ان معمر بن راشد في روايته عن قتادة قد جرى فيه على الجادة الغالبة من رواية قتادة فان قتادة لم يسمع احدا من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:03:05

الا انس بن مالك عليه رضوان الله تعالى وما عدا ذلك فان روايته مراشيب فلم يسمع من زيد ابن ارقم ولا من غيره كما نص على ذلك غير واحد كالامام احمد عليه رحمة الله - 00:03:19

وابي حاتم وغيرهم وعلى هذا نقول لما كانت الرواية الغالبة المتصلة في رواية قتادة لهذا الحديث فانه جعله من مسند انس ابن مالك جعله من مسند انس بن مالك فوهم وغلط فيه - 00:03:37

والصواب في ذلك رواية شعبة بن الحجاج رواية تعمل الحجاج عن قتادة عن النظر ابن انس عن زيد ابن ارقم وسبب الترجيح في هذا ان اقوى اصحاب قتادة ابن دعامة السدوسي - 00:03:58

هو شعبة ابن الحجاج وشعبة بن حجاج كان يسمع احاديث قتادة ابن دعامة السدوسي ويوقفه عند كل حديث بل قال شعبة كفيتكم

تدليس ثلاثة كفيتكم تدلisis ثلاثة تدلisis الاعمش وتدلisis ابي اسحاق وتدلisis قتادة - 00:04:15

قال البرديج عليه رحمة الله كان شعبة يسمع الحديث من قتادة ويوقفه على الحديث قال شعبة بن حجاج عليه رحمة الله قال كان يحدثنا قتادة فكنت انظر الى فمه فاذا قال حدثني او حدثنا وسمعت كتبته. والا تركته - 00:04:38

يعني انه يحتاط في روايته للحديث وبهذا نعلم ان قتادة وان وصف بالتدلisis الا ان رواية قتادة رواية شعبة عن قتادة وكذلك عن ابي اسحاق وعن سليمان الاعمش مقبولة ولا ينظر الى تدلisisه ولا ينظر الى تدلisisه. وكذلك ايضا انما قلنا بعدم ترجيح - 00:05:00 رواية عمر لانه جرى على الجادة والجادة في ابواب العلل ان من يهم ويغفل او الراوي المكثر الذي يحفظ ولا يدون انه يسلك الجادة والطريق الغالب يسلك الطريق الغالب بخلاف الطريق النادر - 00:05:27

وهذا معلوم او ليس بمعلوم معلوم مثل هذا الانسان اذا كانت له طريق اذا خرج من داره كل يوم يذهب الى المسجد خمس مرات واذا خرج من بيته ساهيا اذا خرج من بيته من بيته ساهيا - 00:05:49

اين يذهب؟ يذهب الى المسجد او يذهب الى غيره يذهب الى هذه الجادة الجادة في رواية قتادة لسماعه من الصحابة هي عن انس وكذلك النظر عن انس ابن مالك عن ابيه انس ابن مالك هو والد النظر وقتادة يروي عنه في هذا الخبر - 00:06:09  
القتادة عن النظر ابن انس عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فالجادة المطروقة هي التي تسبق على لسان الساهي وكذلك قليل الظبط واذا جرى واذا جرى الراوي قليل الظبط وقليل الحفظ على غير الجادة - 00:06:31

فان هذا من علامات ظبطه من علامات الظبط اليه كذلك نعم لان الانسان اذا رأيت شخص في موضع او في في طريق لم يكن من يعهد ان يأتي الى هذا الطريق هل يمكن ان تقول انه كان ساهيا - 00:06:49

لا رأيت رجل في فلاة في وادي من الاودية هل هو شاهي لا يمكن ان يخطر ببالك لانه ما جاء الى هذا الطريق الا وهو قاصد اما الطريق الذي كان يسلكه الانسان فهو الذي يطأ عليه - 00:07:11

والذي الذي يطأ عليه كذلك الانسان اذا كان له عمل او كان له مكان دراسة يذهب اليه اذا كان ساهيا ينصرف اليه ثم يتذكر انه يريد وجهة اخرى. ولهذا نقول ان الشاهي هو الذي يطأ عليه على الجادة. اما المتذكر - 00:07:33  
وخالف الجاد هو الذي يريد هذا الطريق عمدا الذي خالف الجادة لان السهو لا يأتي لان السهو لا يأتي على خلاف جادة وهذا قد اجتمع مع امام حافظ وهو شعبة بن الحجاج - 00:07:50

وهو من ائمة النقد اجتمع حفظه عليه رحمة الله في مخالفة ايضا مخالفة الجادة الجادة في في هذا وهذه الرواية في هذا الحديث فيها الزيادة ان هذه الحشوش محتضرة - 00:08:09

والا فالحديث في الصحيح لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اتي احدهم الخلاء فليقل اعوذ بالله من الخبر والخبايث وما هي الحشوش؟ الحشوش هي البساتين كانوا يتخلون بزوايا او باطراف البساتين - 00:08:30  
يستترون بالشجر وذلك انه لا يوجد حمامات ولا كنوف كنوف في ازمنتهم مخصصة لقضاء الحاجات وفي هذا اشارة الى ما يذكره بعض الفقهاء من ان الانسان اذا كان او يدخل هذه البساتين ونحو ذلك انه يستعيد بالله قال - 00:08:51

ولو لم يكن قد دخل قد دخل الخلاء ولكن لما كان يكثر دخول الناس للخلا ولهذه الحشوش يستعيد بالله من الخبر الخبراث الحديث الثاني الحديث الثاني حديث حبيب بن صالح - 00:09:11

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا اراد او اذا دخل الخلاء لبس حذاءه وغطى رأسه لبس حذاءه وغطى رأسه. وفي هذا الحديث ما يذكره بعض الفقهاء من التدليل على استحباب لبس الحذاء عند دخول الخلاء او الذهاب الى الى الغائط ولو في الفلات - 00:09:30

وكذلك تغطية الرأس والتعليق في ذلك هو الحباء هذا الحديث قد رواه البهقي بكتابه السنن وكذلك رواه ابن سعد في كتابه الطبقات من حديث ابي بكر ابن عبد الله ابن ابي مريم - 00:09:54

عن حبيب بن صالح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهذا الخبر خبر لا يصح ومعلول وذلك انه قد تفرد بروايته ابو بكر من هذا

الوجه ابو بكر ابن ابي مريم عن حبيب صالح وابو بكر - 00:10:12

ابن عبد الله ابن ابي مريم يهم ويغلط ولكن رغطه قد ضعفه غير واحد في الامام احمد وكذلك بين وشار الى غلطه ابن حبان عليه عليه رحمة الله وحبيب ابن صالح - 00:10:27

لم يدرك زمن النبوة وكذلك زمن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من الخلفاء الراشدين. وبينه وبين النبي عليه الصلة والسلام على الاقل اثنين او ثلاثة وعلى هذا يقال انه معرض. انه انه معرض - 00:10:44

وهذا الحديث حديث لا يصح ولكنه قد جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير هذا الوجه قد رواه ابو نعيم في كتابه الحلية ورواه كذلك ابن سعد وابن عدي في كتابه الكامل - 00:11:03

من حديث محمد ابن يونس عن خالد بن عبد الرحمن المخزومي عن سفيان الثوري عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عليها رضوان الله تعالى ان رسول الله صلى الله عليه - 00:11:24

وسلم كان اذا دخل الخلاء غطى رأسه وهذا الحديث من مفاريد محمد ابن يونس وهو منكر ومنكر الحديث ومحمد بن يونس الكديمي يرويه عن خالد بن عبد الرحمن المخزومي عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عليها رضوان الله تعالى - 00:11:37

وقد جاء من وجه اخر من حديث علي بن حيان عن سفيان عن هشام بن عروة عن ابيه عن عائشة عليه رضوان الله تعالى ولا يصح ولكن قد جاء موقوفا على ابي بكر وعلى ابي موسى. ويروى ايضا عن عثمان بن عفان - 00:11:57

اما ما جاء عن ابي بكر الصديق عليه رضوان الله تعالى انه كان يغطي رأسه عند دخول الخلاء فذكره عنه البيهقي وصح اسناده موقوفا واما ما جاء عن ابي موسى الاشعري - 00:12:17

فرواه ابن سعد في كتابه الطبقات من حديث سعيد عن قتادة عن ابي موسى الاشعري انه كان اذا دخل الخلاء دخل كان اذا دخل الخلاء قصد بيته مظلما جمع نفسه حياء من الله. وجاء ايضا من وجه اخر من حديث حماد بن سلمة - 00:12:29

عن قتادة عن ابي مجلز لاحق بن حميد عن ابي موسى انه قال اني لادخل الخلاء اني لادخل الخلاء واغطي رأسي واحني ظهري حياء من الله واما ما جاء عن ابي بكر الصديق فانه قال اني لادخل الخلاء واقنع رأسي حياء من الله الا تستحون - 00:12:55

وصح البيهقي ما جاء عن ابي بكر وما جاء عن ابي موسى اسناده ظهير الاستقامة وما جاء عن عثمان بن عفان فذكره بعض الحفاظ ولا اعلم له ولا اعلم له اسنادا - 00:13:18

واما هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا اعلم محفوظا. واما بالنسبة للبس النعال فانه قد جاء الحث على لبس النعال على الاستدامة كما جاء في الصحيح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث جابر انه قال استكثروا من النعال فان الرجل لا يزال راكبا - 00:13:36

راكبا من تعل في هذا اشارة الى انه ينبغي للانسان ان ينتعل ولو كان في مواضع في مواضع الظهر ويكون من باب اولى مواضع النجاسة ومواضع النجاسة في الخلاء ونحو ذلك. فيكون مسألة الانتعال هذا من الامور المحمودة في الذهاب الى الخلل - 00:13:56

واما بالنسبة لتفطية الرأس فهذا لا دليل عليه ولا يثبت فيه شيء وانما هي اثار موقوفة فان فعله الانسان فهو فهو على اثر من فعل السلف والا ما يفعله الانسان ايضا فهو ايضا على اصل من البراءة في هذا - 00:14:16

الحديث الثالث وحديث عائشة عليه رضوان الله تعالى انها قالت كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعامه وظهوره كانت يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم لطعامه وظهوره. وكانت شمالي لما كان من اذى - 00:14:35

هذا الحديث جاء عن عائشة عليها رضوان الله تعالى يرويه سعيد ابن ابي عروبة عن ابي عشر عن ابراهيم النخعي عن عائشة عليه رضوان الله تعالى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:14:59

وقد رواه عن سعيد ابن ابي عروبة عيسى ابن يونس رواه عن سعيد بن ابي عروبة عن ابي ما شر عن ابراهيم النخعي عن عائشة

عليها رضوان الله تعالى وهذا الحديث قد وقع فيه اختلاف - [00:15:15](#)

قد وقع فيه فيه اختلاف يرويه عبده بن سليمان ومحمد بن جعفر ويعسى ابن يونس كلهم يروونه عن سعيد بن أبي عروبة من غير ذكر من غير ذكر واسطة بين ابراهيم النخعي وعائشة - [00:15:34](#)

وقد اختلف فيه على على عيسى بن يونس روي عنه على على وجهين الوجه الاول ما رواه ابو توبة الريبع بن نافع عن عيسى بن يونس عن سعيد بن أبي عروبة - [00:16:00](#)

عن ابي معاشر عن ابراهيم النخعي عن عائشة عليها رضوان الله تعالى الوجه الثاني ما رواه نصر ابن علي عن عيسى بن يونس عن سعيد بن ابي عروبة عن ابراهيم النخعي عن الاسود بن يزيد - [00:16:15](#)

عن عائشة عليها رضوان الله تعالى وقد جاء هذا الحديث من وجه اخر من حديث محمد ابن ابي عدي عن سعيد ابن ابي عروبة عن رجل عن ابي معاشر عن ابراهيم النخاعي - [00:16:32](#)

عن عائشة عليها رضوان الله تعالى وهذا اصح وقد صوب ذلك الدار قطنه وكذلك الامام احمد. وانما كان هذا هو الصواب لأن ابن ابي علي سماعه من سعيد بن ابي عروبة كان - [00:16:52](#)

كان قبل قبل اختلاطه كان قبل قبل اختلاطه وسعيد بن ابي عروبة كما لا يخفى قد اختلف. ومن روى عنه قبل الاختلاط فحديثه مستقيم ومن روى عنه بعد الاختلاط فحديثه - [00:17:11](#)

ف الحديث من روى عنه قبل الاختلاط وحديث مستقيم ومن روى عنه بعد الاختلاط فحديثه ليس بمستقيم والصواب في هذا عدم ذكر الواسطة بين ابراهيم وعائشة وابراهيم النخاعي بعض العلماء يقول - [00:17:30](#)

انه رأى عائشة ولكن العلماء يتفقون على انه لم يسمع منها حتى من قال انه رأها قد نص على هذا غير واحد كالامام احمد وكذلك يحيى بن معين وعلي بن المديني - [00:17:48](#)

وابي حاتم وابو حاتم نص على هذا ايضا على انه لم يسمع لم يسمع من احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم شيئا وقد رأى عائشة ودخل عليها وهو صغير - [00:18:08](#)

وهو من باب الرؤية من التابعين. واما من واما في باب الرواية فهو من اتباع التابعين وعلى هذا نقول ان هذا الحديث منقطع ولا يصح ذكر خصيصة الشمال فيه غير محفوظة - [00:18:21](#)

وانما كل الشمال لثبت خصيصة اليمين لثبت خصيصة اليمين في الصحيح من حديث مسروق عن عائشة انها قالت كانت يمين كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يعجبه التيمم في تناوله وترجله وظهوره - [00:18:42](#)

وجاء في بعض الروايات ولباسه وفي شأنه كله وعما ذكر خصيصة الشمال فهي مسكونة عنها فهي مسكونة مسكونة عنها هذا الحديث يستدل به بعض الفقهاء باستحباب دخول الخلاء بالشمال باستحباب دخول الخلاء - [00:19:04](#)

بالرجل الشمال وهذا لا اعلم فيه حديثا ينص فيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وانما جاء فيه احاديث عامة وجاء فيه حديث يفيد القياس الاحاديث العامة حديث عائشة هذا - [00:19:31](#)

الحديث الثاني الذي يفيد القياس وما جاء في دخول رسول الله صلى الله عليه وسلم المسجد بيمينه برجله اليمنى وهذا يأتي يأتي الكلام عليه قالوا اذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم باليمين في المسجد - [00:19:59](#)

فانه يخرج بالشمال فاذا دخل باليمين وخرج بالشمال فالخلاء عكس ذلك فالخلاء بلخل عكس ذلك الحديث الرابع هو حديث دخول المسجد وحديث انس بن مالك انه قال من السنة - [00:20:17](#)

اذا دخل احدكم المسجد ان يدخل بيمينه و اذا خرج ان يخرج بيساره وهذا الحديث قد رواه الحاكم في كتابه المستدرك ورواه البهقي في كتابه السنن من حديث ابي الوليد الطيالسي - [00:20:37](#)

عن سعيد بن شداد ابي طلحة الراسبي عن معاوية بن قرة عن انس بن مالك وقال فيه من السنة وروي من من وجه اخر ولم يقل فيه من السنة وهذا الحديث - [00:20:57](#)

قد اعله بعض العلماء اعله البيهقي في كتابه السنن فقال تفرد به شداد ابن سعيد وليس بالقوى وانما قال البيهقي تفرد به شداد ابن سعيد يريد من هذا الوجه - 00:21:17

والا فقد روي من وجه اخر قد روي من وجه اخر الوجه الاخر هو ما رواه الدارقطني في كتابه العلل من حديث سعير التميمي من حديث شعير التميمي عن الحسن - 00:21:34

عن الحسن ابن علي عن امه فاطمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان اذا دخل المسجد يدخل بيمنه واذا خرج بيساره وهذا الحديث لا يصح وهذا الحديث لا يصح - 00:21:54

ذكر الدخول صفة الدخول فيه باليمين والخروج بالشمال غير محفوظ والصواب فيه عدم ذكر ذلك وانما هو بذكر الدعاء فقط قد رواه الدراوردي بهذا الوجه ورواه غيره من وجه اخر - 00:22:14

ايضا وذكر هذا والصواب فيه عدم ذكر ولكنه قد جاء عن عبد الله ابن عمر عليه رضوان الله تعالى علقة البخاري في كتابه الصحيح مجزوما به فقال باب - 00:22:37

التيمن بدخول المسجد بالرجل اليمنى قال وعن عبد الله ابن عمر انه كان اذا دخل المسجد ابتدأ برجله اليمنى واذا خرج خرج باليمنى وهذا الحديث قد علقة البخاري في كتابه الصحيح مجزوما به - 00:22:58

ولم اقف على اسناده وانما جزم البخاري به وظاهر جزمه الصحة وعلى هذا يقال ان المتعبد بالدخول بدخول المسجد باليمن على اثر وكذلك الخارج بالشمال على اثر واما بالنسبة للخلاء - 00:23:16

فالذى يظهر لي والله اعلم ان ما جاء في هذا الباب من كلام الفقهاء انما هو على امر القياس وانما لم يرد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر الخلاء شيء - 00:23:46

لانه لم يكن ثمة حمامات او ما يسمى نسميه في زمننا بدورات المياه لها ابواب حتى تضبط القدم دخولا وخروجها بخلاف المساجد وانما كانوا يخرجون الى البساتين ويخرجون ايضا الى الاودية وخلف الكثبان - 00:24:06

والخلاء وغير ذلك وهذا لا ينضبط فيه الابتداء باليمن والخروج بالشمال لهذا لم يرد في ذلك نص. لهذا لم يرد في هذا نص. بل نقول انه لو جاء نص في ذلك - 00:24:33

للاحتمل ان نقول بالنكارة والا لا للاحتمل ان نقول ان نقول بالنكارة لانه لو قال بالدخول باليمن والخروج بالشمال من اي باب يدخل من اي باب من اي باب يدخل ولا يوجد دور لقضاء لقضاء الحاجات - 00:24:52

وانما يقال ان الانسان ليستعيد وهذا عند مقاربته لوضع الخلا الذي آآ الذي يأتي اليه وذلك كأن يكون مثلا في وادي او في خلا او مثلا في حشوش اه او نحو ذلك فيقال بأنه يذكر ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر من امر الاستعاذه - 00:25:15

ولا ولا يزيد ولا يزيد على ذلك الحديث الخامس ما رواه سراقة انه قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عند قضاء الحاجة ان ننصب اليمنى وان نعتمد على اليسرى - 00:25:41

في الخلاء هذا الحديث رواه زمعة بن صالح عن محمد بن عبد الرحمن عن رجل منبني مدلج عن ابيه عن سراقة عن ابيه عن سراقة وهذا الخبر منكر - 00:26:03

بل هو باطل وكذلك من وجوه الوجه الاول انه تفرد به زمعه بن صالح وقد ضعفه غير واحد وقد ضعفه غير واحد من العلماء قد ضاعفه الامام احمد وكذلك يحيى ابن معين - 00:26:24

وقد جاء عند البيهقي هذا الحديث بهذا الاسم مصحف قال ربيعة ابن صالح وهو غلط وجاء في بعض الكتب معاوية بن صالح وهو غلط ايضا طاب انه جمعه ابن صالح عن محمد ابن عبد الرحمن - 00:26:46

الوجه الثاني ان انه فيه جهالة في اكثربن من موضع وهذا كاف في رد الحديث الامر الثالث ان هذا الحديث غريب مثلا ولم يرد بمعناه مثله لهذا قد انكره غير واحد من الحفاظ كابي بكر الحازمي - 00:27:08

وغيره وقال هذا حديث منكر وليس في الباب غيره يعني في هيئة الجلوس عند قضاء الحاجة وبهذا نعلم ان ما جاء

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:27:40

من الحث او من الفعل ولم يروى الا من وجه وكان هذا الفعل مستديم كافي من نكارة ومن وجوه النكارة انه قال في هذا الحديث علمنا يعني فيه اشاعة فيه اشاعة لهذا الحكم والمسألة - 00:28:00

مما لم يدل على ان الراوي رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم عرضا من غير قصد او سمعه يقول ولم يقل علمنا اشارة الخصوصية وانما قال علمنا وهذا يلزم من الاستفاضة - 00:28:21

وهذا لا يمكن قبوله فهذا المتن ينكر بعضه بعضا الخامس ان هذا لم يرد عملا عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في صفة في صفة دخول - 00:28:37

في صفة الجلوس لقضاء الحاجة ولما كان كذلك مع كثرة الصحابة وتأخر كثير منهم زمنا وتأخر المقربين ايضا برسول الله صلى الله عليه وسلم من خدامه كانس بن مالك والمقربين منه نسبا كعبدالله بن عباس - 00:28:56

وامثالهم مع ذلك لم يرووا عنه في هذا شيئا كذلك ايضا لم يثبت انهم فعلوه السادس انه لم يثبت عملا عند احد من فقهاء الحجاز انه لم يثبت عملا عند احد من فقهاء الحجاز - 00:29:19

وهذه من المسائل التي ينبغي ان تظهر هذه من المسائل التي ينبغي ان تظهر. فرسول الله صلى الله عليه وسلم قد بين ما هو ادق منها من الآيات بالحجر وبين رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:29:45

كراهة مس الذكر باليمين ومسه وجواز مسه بالشمال وغير ذلك ونهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن اشياء عارضة في الخلاء كالاستنجاء بالروث والعظام وغير ذلك او الاستنجاء اقل - 00:30:04

من ثلاث وهذه من الامور التي تحصل للانسان نادرا تحصل للانسان نادرا خاصة الاستنجاء بالروث والعظام ومع ذلك بينها واما الهيئة الملازمة على سبيل الدوام لم يأتي فيها نص دليل هذا على اعلال - 00:30:29

اعلان هذه الرواية ونكارته وبهذا اعلها ابو بكر الحازمي عليه رحمة الله قال هذا حديث منكر وليس في الباب وليس في الباب غيره. وليس في الباب غيره. ونحن انما - 00:30:51

قلنا انه لم يرد عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا لاننا قد نصح المرفوع الذي روی من وجه فيه ضعف بمحقق يدل على ان ثمة عمل عليه - 00:31:08

كما قلنا في حديث انس بن مالك في حديث انس بن مالك قال رسول في قوله من السنة اذا دخل احدكم المسجد ان يدخل باليمين هذا تفرد به شداد بن سعيد - 00:31:24

لو كان شدد بن سعيد قد تفرد به ولم يرد عن الصحابة ولا عن التابعين لقلنا بنكارته لقلنا بـنـكارـته ولكن قد تفرد به وجاء عن عبد الله ابن عمر - 00:31:39

وهو من اكثرا اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم اقتداء اقتداء به وتأسيا ومعرفة ايضا بسننته وهذا يدل ايضا على انه قد يقال ان المعاني المرفوعات تقوى ايضا ويكتفى في هذا ايضا ما تعضده من المعاني العامة التي جاءت - 00:31:54

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا نقول انه ينبغي لطالب العلم في المرفوعات انه اذا ضعف لديه المرفوع ان ينظر في عمل الصحابة واذا لم يجد في عمل الصحابة ان ينظر في اصحاب ذلك الصحابي الذي روی الخبر - 00:32:16

الذى روی الخبر الضعيف وان لم يجد ان ينظر في فقهاء بلده هل هذه المهزلة مشهورة ومستفيضة ونحو ذلك لان بعض المسائل لا تتداعى الهمم على نقلها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:32:34

اما لاشتهرها او كون الناس يفعلونها فرادا والمسائل الفردية التي يفعلها الانسان منفردا تختلف عن المسائل التي يفعلها الانسان جماعة مع الجماعة تتناقل وسائل الافراد لا تتناقل الانسان يدخل المسجد - 00:32:50

ويبدأ باليمين منفردا والغالب انه لا يرافقه احد ثم ايضا ان التدقيق في ذلك ان التدقيق في هذا فيه من الصعوبة ما فيه. لهذا تجد الانسان يدخل المساجد ويخرج منها ولا ينظر في الناس هل بدأوا باليمين؟ او بدأوا او - 00:33:11

بالشمال بخلاف المسائل التي يتظافر عليها عمل الجماعة ونحو ذلك فان يكون فيها يكون فيها التدقيق بهذا القدر وان كان ثمة اسئلة  
للاخوان فليتفضلوا نعم يقول هل يوجد احاديث تثبت عن فاطمة - 00:33:31

فاطمة لها مسند يسير جمعه السيوطي في هذا ولكن لا يكاد يصح منه وسبب في ذلك ان فاطمة توفيت بعد رسول الله لستة اشهر  
عادة من ينقل عنها الخبر من لم يرى رسول الله صلى الله عليه وسلم من التابعين ولم تتمكن - 00:33:51

من لقي اه النساء وهذا هو عدم اه معرفة او شهرة الرواية عنها عليه رضوان الله تعالى يقول حديث سرقة هل هو مدني او مكي او  
بصري او كوفي من يعطينا اياه - 00:34:17

مم ما علينا من نكارة مسأل مصدره كيف عرفت انه مدني هم لا انا اقصد ان اصحابه من جاء بعده الصحابة لا تختلف بلدانهم سواء  
كان في اقصى الدنيا او في ادنى وصحابي - 00:34:38

مم ما هو طريق حديث سرقة عبد الله اي نعم من يرويه عن هذا الرجل ها لا انا ما ابيك تقرأ اخوانني يحفظونها ما رأيكم فيه  
جمعهم بن صالح من اي بلد - 00:35:05

هم عراقي ثم بعد ذلك اصبح الاسناد ليس له نسب ليس له نسب للمجاهيل للمجاهيل فيه نعم الحديث ضعيف في الحديث  
رواه الترمذى وقد اخذ الترمذى اخراجه فيه قال ابن عبيبة وجاء من طريق ابن عبيبة قال ابن عبيبة لا اراه الا مالك - 00:35:32

ابانا انس بعض العلماء يقويه الشافعى والترمذى ايضا يميل لتوقيته نعم يقول ابرز لكنها لا تصح تجمع فتح الغفار والمنتقى للمجد  
ابن تيمية هذان اوسع الكتب التي تجمع احاديث الاحكام - 00:36:01

على طريقة المتأخرین. لماذا قلنا طريقة المتأخرین؟ يعني ثمة كتب تجمع الاحکام على طريقة الاوائل المتأخرین لا يدخلون في  
الاحکام العقائد لا يدخلون في الاحکام العقائد وانما يجعلونه في الفقه في الحال والحرام. الاوائل - 00:36:38

يدخلون مسائل الدين كلها ولهذا كتاب الاحکام الکبرى والوسطى والصغرى الاشبيلي تجد انه قد جعل الاحکام على طريقة على طريقة  
الاوائل فاورد في الایمان وسائل الغیب وبعض الاسماء والصفات واورد ايضا في الفتنة والملائم وشروط الساعة هذا ما لا تجده في  
كتب الاحکام - 00:36:57

لهذا لو درس طالب العلم كتب الاحکام على طريقة الاوائل لكن ادق لكان ادق ولم يتقسم العلم لديه والعلم له وسائل يتصل بعضها  
بعض وخاصة في مسائل الاقیسة والاستنباط وسائل العلل ايضا والقواعد العامة اصول الكلية - 00:37:21

وغير ذلك قل هل يقاس في العبادات العبادات الاصل فيها عدم القياس والكلام في هذا يطول ولكن يقال ان القياس اذا كان اثره  
بأحداث فعل احداث فعل فهذا بدعة فهذا بدعة - 00:37:52

واما اذا كان لا يحدث فعل وانما يورد حکم بصحة او بطلان فهذا يجوز اذا كانت العلة العلة قريبة او ظاهرة اما ان تكون منصوصة او  
تكون مستنبطة قوية ولان الاحکام من جهة الاصل - 00:38:23

تدور مع العلل وجودا وعديما هذا مثل ما جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حينما قال له الرجل قال اني قبلت انا صائم قال  
ارأيت اذا تمضمضت فилас النبي عليه الصلاة والسلام القبلة على المظمضة - 00:38:55

فنقول انه يجوز القياس اذا كان يحدث حکم الرجل قبل او لم يقبل هو لم يحدث عبادة ولكن اذا قاس الانسان مثلا  
يقول نحن نصلی الفريضة ثم نسبح ثلاثة وثلاثين - 00:39:16

ونكرب ثلاثة وثلاثين ونحمد الله ثلاثة وثلاثين صل الفريضة اذا النافلة نقيسها عليها هذا يلزم منه فعل يلزمه فعل لهذا نقول بعدم  
صحة القياس وفساده قال بعدم صحته القياس - 00:39:39

ونقول بفساده واما اذا كان استنبطنا منه حکم في صحة عمل باقي لم يحدثه القياس اي صحة الصيام حال القبلة للصائم. الصيام  
موجود لكن لم نبطل الاجر فيه على القياس - 00:39:59

وهذا له اه صور وسلف يشددون في مسائل اه القياس اه تشديدا حتى لا يقع فيها يقع الناس في البدعة والقياس في هذا هو الذي  
اوسع كثيرا من الناس في الشرك - 00:40:21

الوثنية وكذلك البدع بل انهم ما طافوا على القبور الا بسبب القياس السبب في ذلك انهم يقولون ان النبي صلى الله عليه وسلم بين ان ان دم ان ان تهدم الكعبة حجرا اهون عند الله من ان تستباح حرمة امرى مسلم - [00:40:37](#)

قالوا اذا كان الانسان يطوف على الكعبة وهي حجر والانسان اعظم منه فالطواف علىبني ادم الصالح من باب من باب اولى وهذا تشوييل تصوير الشيطان وهذا تشوييل الشيطان وهذا ما مما - [00:41:03](#)

مما لا ينبغي ان يقال. اذا كان الانسان يطوف على الحجر تعظيمها لله سبحانه وتعالى قد بينه الله عز وجل لا عبادة لهذا الحجر وانما هو تعظيم لله سبحانه وتعالى وامثال له. لهذا عمر ابن الخطاب لما كان يقبل الحجر كما جاء في الصحيح قال اني اقبله واني لاعلم - [00:41:23](#)

انك حجر لا تضر ولا تنفع ولو لا اني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقبلك ما قبلته يعني اني حتى هذا يعني لا لا يظهر بهذا علة لعمر لكن يفعله امثالا واماانا لهذا بلغوا ما بلغوا من الديانة انهم وقفوا على ما جاء فيه الدليل - [00:41:46](#)

وقفوا على ما جاء فيه الدليل وانه يقول لو لم يرد فيه دليل صريح عن النبي عليه الصلاة والسلام لم اقبل هذا لانه لا يظهر فيه لا يظهر فيه علة لهذا نقول للانسان - [00:42:06](#)

انه ينبغي ان يحذر في مسائل التي يلزم منها احداث اعمال وافعال اه تجعل الانسان اه يجري وينساق ايضا في المحدثات والبدع حتى يقع في الكفر والشرك ولهذا نجد الطوائف - [00:42:19](#)

الذين ظلوا في الاسماء والصفات انما ظلوا بسبب المعطلة انما ظلوا عطلوا اسماء الله عز وجل وصفاته بسبب القياس ولهذا كل معطل مشبه لانه قدح في دينه تشبيه لله سبحانه وتعالى نفوا اليدين لان تبادر الى ذهنهم اي ديننا - [00:42:35](#)

تشبهوا في اذهانهم ابتداء قاسوا ثم عطلوا ارادوا تنزيه الله عز وجل فوصلوا الى ما وصلوا اليه اعاذنا الله عز وجل واياكم من ذلك وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [00:42:59](#)